وَاوٍ يَكُونُ مَا بَعْدَهَا عَلَى حَسَبِ مَا قَبْلَهَا وَهِيَ وَاوُ الْعَطْفِ

وَاوٍ يَكُونُ دُخُولُهَا فِي الْكَلَامِ كَخُرُوجِهَا وَهِيَ الْوَاوُ

الزَّائِدَةُ نَحْوُ حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا بِدَلِيلِ الْآيَةِ

الْأُخْرَى وَقِيلَ إِنَّهَا عَاطِفَةٌ وَالْجَوَابُ مَحْذُوفٌ وَالتَّقْدِيرُ

كَانَ كَيْتَ وَكَيْتَ وَقَدْ أَجَازَ أَنْ تَكُونَ وَاوَ الثَّمَانِيَةِ وَإِنْ مِنْهَا

وَنَانِيهِمْ كَلْبُهُمْ لَا يُرْضَاهُ نَحْوِيٌّ وَالْقَوْلُ بِذَلِكَ فِي هَذِهِ وَفِي

وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَقْرَبُ مِنْهُ فِي آيَةِ الزُّمَرِ أَبْعَدُ مِنْهُ

فِي وَالنَّاهُونَ عَنِ الْقَوْلِ وَالْقَوْلُ بِهِ فِي ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا

النَّوْعُ الثَّامِنُ مَا يَأْتِي عَلَى أَثْنَيْ عَشَرَ وَجْهًا

ظَاهِرُ الْفَسَادِ وَهُوَ مَا فَاتَهَا عَلَى ضَرْبَيْنِ أَسْبَقِيَّةٍ وَأَوْجُهُهَا سَبْعَةٌ مَعْرِفَةٌ

تَامَّةٌ نَحْوُ فَنِعْمَ هِيَ أَيْ فَنِعْمَ الشَّيْءُ إِبْدَاؤُهَا وَمَعْرِفَةٌ نَاقِصَةٌ

وَهِيَ الْمَوْصُولَةُ نَحْوُ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ

أَيِ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَشَرْطِيَّةٌ نَحْوُ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ

يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَاسْتِفْهَامِيَّةٌ نَحْوُ وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى

وَيَجِبُ حَذْفُ أَلِفِهَا إِذَا كَانَتْ مَجْرُورَةً نَحْوُ عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ

فَنَاظِرٌ قَيِّمٌ يَرْجِعُ إِلَى الْمُرْسَلُونَ وَبِهَذَا رَدَّ الْكِسَائِيُّ عَلَى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)